

## تابع ) 4 ( شرح ) ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله

9341-7-71

وليد السعیدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعیدان حفظه الله. يقدم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين. وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اذکى الصلاة واتم التسلیم. ما ادری وین وصلنا فيه؟ لا نزال في قواعد التکفیر - 00:00:00

لا نزال في قواعد التکفیر واخذنا فيها جملة من الدروس الطويلة لكن لعل الله ينفع بها اظن وقفنا عند قول لا يجوز محاکمة اهل القبلة بقواعد محدثة صح انتهينا منها - 00:00:25

طيب نقول وبالله التوفيق ومن قواعد باب التکفیر ايضا عند اهل السنة قاعدة تقول حکایة الكفر ليست بكفر ليست كفرا بلا رضا حکایة الكفر ليست كفرا بلا رضا حکایة الكفر ليست كفرا بلا رضا. يعني بمعنى ان الانسان اذا نقل الكفر فناقل الكفر ليس بكافر الا اذا كان نقله نقلـا - 00:00:44

راض به ومعتقد لمدلوله. فحين اذ يعتبر نقل الكفر كفرا في هذه الحالة اي في حالة القبول والرضا والاعتقاد واما اذا كان الانسان يحکي اقوال الكفارة حکایة المنکر او حکایة من سينقضها ويرد عليها فانه لا يعتبر ذلك كفرا - 00:01:10  
ومن القواعد ايضا من لم يکفر الكافر المنصوص على کفره المنصوصة على کفره او من اجمع العلماء على کفره فهو کافر. من لم يکفر الكافر المنصوص على کفره او وقع عليه الاجماع - 00:01:32

فهو کافر وهذا لا اعلم فيه نزاعا بين اهل العلم رحمهم الله. وهو من جملة النواقض العشرة التي نص عليها الامام المجدد رحمه الله تعالى في قوله من لم يکفر المشرکين او شك في کفرهم او صحح مذهبهم کفر اجماعا - 00:01:59

فهناك ثلاثة اشياء تدخل تحت هذا الناقض امران مقبولان باجماع اهل السنة وامر مرفوض باجماع اهل السنة اما الامر الاول المقبول فهو من نص الدليل على کفره بعينه. فكل من نص الدليل على کفره بعينه فلا جرم ان من شك في - 00:02:22  
او توقف فيه او لم يقبله فانه يعتبر کافرا كمن شك في کفر ابليس او في کفر فرعون او في کفر ابی جهل وابی لهب او هامان او امراة نوح وامرأة لوط وغيرهم من نص الدليل على کفره. بل حتى تکفیر الطوائف المنصوص في الدليل على - 00:02:43  
کفرها فمن شك في کفر اليهود وقال انه لا يجوز وصف اليهود بأنهم کفار فهذا کافر. وكذلك من شك في کفر النصارى وقال ان هؤلاء تجمعنا معهم الاخوة الانسانية ولا يجوز ان نکفرهم - 00:03:07

ونستبدل لفظة التکفیر بالطرف الآخر او الرأي المخالف فهو کافر في هذه الحالة. لأن هؤلاء قد نص الدليل على کفرهم باعیانهم الامر الثاني مما يدخل تحت هذا الناقض من وقع الاجماع على تکفیره. كالنصرية فانهم کفار باجماع - 00:03:24  
المسلمين والاسماعيلية کفار باجماع المسلمين. وكذلك الجهمية ايضا کفرهم اكثر المتأخرین من ان اهل السنة والجماعة اعني اتباع الجهم بن صفوان. وكذلك القاضيانة ايضا هؤلاء کفار ايضا کفار وغلاة الصوفية القبورية ايضا کفار. فهو لاء متفق على تکفیرهم بين اهل العلم رحمهم الله - 00:03:49

فإذا جاءنا انسان وامتنع عن تکفیرهم او شك في کفرهم فانه يعتبر کافرا مثلهم لانه مخالف للجماع القطعي والمقرر عند العلماء ان من خالف الاجماع القطعي فانه کافر فهذا الامر يدخلان تحت هذا الضابط باجماع اهل السنة والجماعة. وبقيانا في امر ثالث

يحاول الوعيـية من الخوارج والمعتزلة ان يدخل - 00:04:19

ان يدخلوه ولكن اهل السنة يقفون في وجوههم ويخرجونه ويدفعون في وجهه وعجزه. الا وهو من ثبت كفره بمجرد الاجتهاد. من ثبت كفره بمجرد الاجتهاد. وهذا ما يرفضه اهل السنة والجماعة - 00:04:45

فان من كان مبدأ تكفيـه الاجـهاد فـان المـتـقرـرـ عنـ اـهـلـ السـنـةـ انـ التـكـفـيرـ الـاجـهـادـ لاـ يـلـزـمـ غـيـرـ دـائـرـةـ صـاحـبـهـ. فـصـاحـبـهـ هـوـ وـطـالـبـواـ بـهـذاـ التـكـفـيرـ. وـلـكـنـ لـوـ خـالـفـهـ غـيـرـهـ فـيـ هـذـاـ الـاجـهـادـ فـانـهـ لـاـ حـقـ لـهـ اـنـ يـلـزـمـ النـاسـ بـنـتـائـجـ اـجـهـادـ - 00:05:05

فـالـنـاسـ لـهـمـ اـجـهـادـ وـهـوـ لـهـ اـجـهـادـ وـكـلـ مـنـهـمـ يـعـبـدـ رـبـهـ بـمـاـ اـدـاهـ اـلـيـهـ اـجـهـادـهـ مـنـ غـيـرـ الزـامـ لـلـطـرـفـ الـاـخـرـ نـتـائـجـ اـجـهـادـ اـجـهـادـ نـفـسـهـ مـعـ وـجـوبـ سـلـامـةـ الـطـرـفـ الـاـخـرـ مـنـ حـقـ قـلـبـكـ وـسـوـءـ مـنـطـقـ لـسـانـكـ. لـاـنـ الـمـسـأـلـةـ مـسـأـلـةـ اـجـهـادـيـةـ وـلـاـ يـزالـ - 00:05:25

يـخـلـفـونـ فـيـ مـسـائـلـ الـاجـهـادـ فـيـمـاـ بـيـنـهـمـ وـلـاـ يـفـسـقـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ وـلـاـ يـبـدـعـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ وـلـاـ يـسـيـءـ بـعـضـهـمـ المـقـالـ فـيـ بـعـضـ وـلـذـكـ نـحـنـ اـلـىـ مـعـرـفـةـ اـدـبـ الـخـالـفـ اـحـوـجـ مـنـاـ لـىـ الدـخـولـ فـيـ فـيـ دـهـالـيـزـ الـخـالـفـ الـاجـهـادـيـ. فـانـ بـعـضـنـاـ لـمـ - 00:05:45

يـعـودـ يـصـبـرـ عـلـىـ بـعـضـ وـالـعـيـادـ بـالـلـهـ. مـاـ اـنـ يـخـالـفـ الـطـرـفـ الـاـخـرـ فـيـ مـسـأـلـةـ اـجـهـادـيـةـ الدـلـيلـ سـائـغـ فـيـهـ. وـمـحـتمـلـ لـكـ لـاـ قـوـلـيـكـ مـاـ اـلـاـ وـ تـنـصـبـ عـلـىـ بـعـضـ وـالـشـائـئـ وـاقـبـحـ الـالـفـاظـ وـهـذـاـ لـاـ يـجـوزـ مـطـلـقاـ. فـلـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـخـالـفـ الـطـرـفـ الـاـخـرـ اـذـاـ خـالـفـكـ فـيـ - 00:06:05

مـسـأـلـةـ اـجـهـادـيـةـ تـعـاـمـلـكـ مـعـ مـنـ خـالـفـ مـسـأـلـةـ اـجـمـاعـيـةـ اوـ مـنـصـوـصـاـ عـلـىـهـاـ بـعـينـهـاـ فـالـمـتـقـرـرـ عـنـ الـعـلـمـاءـ اـنـ مـسـائـلـ الـاجـهـادـ مـاـ يـسـوـغـ الـخـالـفـ فـيـهـ. فـكـلـ مـنـ يـعـبـدـ رـبـهـ بـمـاـ اـدـاهـ اـلـيـهـ اـجـهـادـهـ - 00:06:25

وـلـوـ نـظـرـتـ إـلـىـ الـوـعـيـيـةـ مـنـ الـخـوارـجـ وـالـمـعـتـزـلـةـ لـوـجـدـتـ اـنـ اـكـثـرـ تـكـفـيـرـ الصـادـرـ مـنـهـ اـنـماـ بـسـبـبـ دـمـرـتـ اـلـتـزـامـ الـاـخـرـيـنـ بـنـتـائـجـ اـجـهـادـهـمـ التـكـفـيـريـ. فـهـمـ رـبـمـاـ يـكـفـرـونـ حـاكـمـاـ اوـ عـالـمـاـ اوـ اـحـدـاـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ. فـكـلـ مـنـ خـالـفـهـمـ فـيـ هـذـاـ - 00:06:44

تـكـفـيـرـ فـانـهـمـ يـنـصـبـونـ عـلـىـهـ بـالـتـكـفـيـرـ اـيـضاـ. وـهـذـاـ مـنـ اـعـظـمـ الـغـلـطـ وـمـنـ اـعـظـمـ الـظـلـمـ وـمـنـ اـعـظـمـ الـعـدـوـانـ فـيـ الـاـحـکـامـ عـلـىـ النـاسـ. فـالـمـسـائـلـ الـاجـهـادـيـةـ لـاـ يـجـوزـ اـنـ تـلـزـمـ الـاـطـرـافـ الـاـخـرـ بـنـتـائـجـ اـجـهـادـكـ فـيـهـ. فـالـوـعـيـيـةـ تـرـيـدـ اـنـ تـدـخـلـ هـذـاـ الـاـمـرـ الـثـالـثـ تـحـتـ هـذـاـ النـارـ بـشـتـىـ - 00:07:04

وـلـكـ اـهـلـ السـنـةـ يـرـفـضـونـ دـخـولـهـ وـيـدـفـعـونـهـ الدـفـعـ المـطـلـقـ وـيـحـذـرـونـ الـمـسـلـمـيـنـ يـحـذـرـونـ الـمـسـلـمـيـنـ مـنـ قـبـولـهـ. فـهـذـاـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـهـذـاـ النـاقـدـ. اوـ بـهـذـهـ القـاعـدـةـ. فـاـذـاـ لـاـ يـجـوزـ لـنـاـ اـنـ نـكـفـرـ غـيـرـنـاـ اـذـاـ - 00:07:24

فـيـ تـكـفـيـرـ الاـ اـذـاـ كـانـ تـكـفـيـرـنـاـ مـبـنـيـاـ عـلـىـ دـلـيـلـ اوـ مـبـنـيـاـ عـلـىـ اـجـمـاعـ اـقـصـدـ مـبـنـيـاـ عـلـىـ دـلـيـلـ يـكـفـرـ هـذـاـ الشـخـصـ بـعـينـهـ اوـ يـكـفـرـ هـذـهـ الطـائـفةـ بـعـينـهـاـ. وـمـنـ القـوـاعـدـ فـيـ اـيـضاـ لـاـ تـكـفـيـرـ مـعـ اـجـمـالـ قـبـلـ الـاـسـتـفـسـارـ - 00:07:44

قـالـ وـهـذـهـ مـنـ اـعـظـمـ القـوـاعـدـ الـتـيـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـعـمـلـ بـهـاـ طـلـبـةـ الـعـلـمـ فـيـ هـذـاـ الزـمـنـ. لـاـ تـكـفـيـرـ مـعـ اـجـمـالـ قـبـلـ الـاـسـتـفـسـارـ. وـذـكـ لـاـنـ مـنـ

الـنـوـاقـضـ مـاـ لـيـسـ بـكـفـرـ فـيـ كـلـ صـورـهـ. وـاـنـمـاـ هوـ كـفـرـ فـيـ هـذـهـ - 00:08:10

اـلـاـ وـلـيـسـ بـكـفـرـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ فـلـاـ يـجـوزـ لـكـ اـذـاـ جـئـتـ تـتـكـلـمـ عـنـ هـذـاـ النـاقـضـ تـقـولـ مـنـ فـعـلـ كـذـاـ فـقـدـ كـفـرـ. فـتـطـلـقـ القـوـلـ بـالـتـكـفـيـرـ بـهـ معـ

اـنـ الـحـالـةـ لـاـ تـقـتـضـيـ - 00:08:30

الـتـكـفـيـرـ فـيـ كـلـ اـحـوالـهـ وـاـنـوـاعـهـ. لـاـ سـيـماـ فـيـ هـذـاـ الزـمـانـ ذـيـ كـثـرـ فـيـهـ الـجـهـلـ. وـكـثـرـ فـيـهـ التـكـفـيـرـيـونـ. فـلـاـ يـنـبـغـيـ اـطـلاقـ القـوـلـ بـاـنـ هـذـاـ

الـفـعـلـ كـفـرـ. اوـ هـذـاـ القـوـلـ كـفـرـ اـذـاـ لـمـ يـكـفـرـ فـيـ جـمـيعـ - 00:08:45

اـحـوالـهـ بـلـ لـابـدـ مـنـ تـفـصـيـلـ فـيـ هـذـاـ الزـمـانـ خـاصـةـ. وـاـنـتـ تـرـوـنـ الـعـبـثـ وـالـلـعـبـ فـيـ نـوـاقـضـ الـاـمـامـ مـحـمـدـ رـحـمـهـ اللـهـ فـانـهـمـ

يـأـتـوـنـ اـلـىـ النـاقـضـ ذـيـ لـيـسـ بـكـفـرـ فـيـ كـلـ صـورـهـ وـيـجـعـلـوـنـهـ كـفـرـاـ فـيـ كـلـ صـورـهـ. فـانـ قـلـتـ اـذـاـ - 00:09:05

هـذـاـ اـجـمـلـ القـوـلـ فـيـهـ الـاـمـامـ مـحـمـدـ. فـتـقـولـ لـاـمـرـيـنـ. الـاـمـرـ اـلـاـوـلـ لـاـنـ هـذـاـ مـتـنـ صـغـيرـ يـرـيـدـ الـاـمـامـ مـحـمـدـ رـحـمـهـ اللـهـ اـنـ يـسـتـجـمـعـ

بـالـدـلـيـلـ فـلـيـسـ المـقـامـ فـيـهـ مـقـامـ تـفـصـيـلـ وـاطـنـابـ وـاـنـمـاـ يـجـرـىـ مـجـرـدـهـ عـنـ كـثـيرـ مـنـ الـاـنـوـاعـ وـالـتـقـاسـيمـ - 00:09:25

يـدـ اللـهـ وـكـثـرـةـ الـكـلـامـ حـتـىـ يـسـهـلـ حـفـظـهـ وـتـنـاـوـلـهـ وـاستـحـضـارـهـ. هـذـاـ اـلـاـمـرـ الثـانـيـ اـنـ الشـيـخـ مـحـمـدـ رـحـمـهـ اللـهـ اـجـمـلـ هـذـهـ

نـوـاقـضـ وـعـمـ القـوـلـ فـيـهـ لـاـنـ طـلـابـهـ اوـ مـنـ سـيـتـنـاـوـلـوـنـهاـ قـدـ اـخـذـوـاـ هـذـهـ تـفـاصـيلـ - 00:09:45

وعرفوا ما يقف وراءها من الانواع والتقاسيم فهو الفها لطلبة العلم الذين يعرفون التفاصيل التي تقف وراء هذه النواقض واما في هذا الزمان فقد عظم الجهل. وصار كثير من التكفيريين يتناول هذه النواقض ويحملها - 00:10:02

ويطبقها في واقع الناس على اجمالها من غير تفصيل. فحينئذ تأتي اهمية هذه القاعدة بانه لا يجوز اطلاق القول بشيء يقتضي التكبير من وجه ولا يقتضي التكبير من وجه اخر. هذا لا يجوز بل انا اقول انه حرام في هذا الزمان - 00:10:20

انا ارى انه من التلبيس على الناس ومن غش الناس ومن السعي الى اطلاق الناس اذا كنت تعلم ان هذا الناظر فيه تفصيل ثم تطلق القول بي ان من فعله او قاله فقد كفر وانت تعلم في قرارتك نفسك انه ليس كفرا في كل صوره. فاحذر من هذا ولذلك - 00:10:42

لا حق لنا ان نقول في هذا الزمان من لم يكفر الكفار فهو كافر. هكذا مطلقا لم ؟ لانه ناقض في بعض صوره وليس بناقض في بعض صوره فهو ناقض في صورتين وليس بناقض في صورة كما فصلت لكم انفا. اليك كذلك؟ الجواب نعم - 00:11:02

ومن الفروع كذلك لا حق لك في هذا الزمان ان تقول من اعان الكفار فقد كفر. هكذا مطلقا. لان الاعانة تنقسم الى عدة اقسام فمن الاعانة ما يكون كفرا ومن الاعانة ما هو كبيرة وحرام وليس بكافر. وكذلك لا يجوز لك ان تطلق القول في هذا الزمان بان من والى - 00:11:22

الكافار فهو كافر. هذا لا يجوز. لماذا؟ لان الموالة تنقسم الى ثلاثة اقسام. فمنها ما يكون كفرا ومنها ما يكون كبيرة ومنها ما يكون جائزا. على تفصيل ذكرته في شرح قواعد في شرح نواقض الاسلام. ومنها - 00:11:42

كذلك لا يجوز لك اطلاق القول بان من اعرض عن دين الله فقد كفر. لم ؟ لان الاعراض الذي يقتضي الكفر انما هو الاعراض المطلقة واما مطلقة الاعراض اي عن بعض الشرع لا لا يتعلمه ولا يعمل به فهذا لا يوجب التكبير مطلقا. فإذا لا حق لاحد ان يطلق - 00:12:02  
في ناقض من النواقض بان من قاله او فعله فقد كفر. والناقض ذاته يحتمل التفصيل. لا سيما في هذا الزمان الذي كثر فيه الجهل وصار يتذرع. بالاستدلال بهذه النواقض على تكبير من لا - 00:12:22

يستحق التكبير. وفي المقابل ايضا لا يجوز لنا ان نعالج الامر بنصف النواقض ومحاربة كتب الشيخ رحمه الله. فلا بد من التعقل في محاربة مثل هذه الاشياء الخاطئة التي هي خاطئة في تطبيقه. لاننا نجد ان طائفة من المسلمين على كثرة ما يسمعه من - 00:12:42  
هؤلاء التكفيريين من كثرة الاستدلال بكلام المشايخ والعلماء او بعض الكتب قالوا انسفوها وارتاحوا منها او سدوا بابها. وبعضهم وجد وثغرة ليتهم العالم نفسه بنفسه ما يتهم به هؤلاء المخطئون في تطبيق كلامه. وهذا كله والله من - 00:13:02

والله من الجور والله من الظلم للعلماء ومن الظلم لمؤلفاتهم. هذا من الجور العظيم على الشيخ محمد رحمه الله الذي ابصرت به نجده بعد توفيق الله عز وجل النور بعد الظلم والهدى بعد الظلم. فجزاه الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء. وليس كل شيء اخطأ منه - 00:13:22

التشريع اخطأ المسلم في تطبيقه يعالج بنصف التشريع اصلا. وليس كل انسان اخطأ في فهم كلام عالم ينصف كلام العالم ينسب كلام ارمي جملة وتفصيلا هذا من الجور العظيم ولذلك علاجه هذا الضابط. علاجه هذه القاعدة لا تكثير بالاجمال قبل الاستفصال - 00:13:42

ومن القواعد ايضا الخطأ في اسلامة الكافر ايسر من الخطأ في تكبير المسلم الخطأ في اسلامة كافر ايسر من الخطأ في تكبير مسلم وهذه قاعدة مهمة تبرز لك الخلل العظيم الذي يقع فيه الخوارج في هذا الزمان. فان الخوارج يتحرجون من ادخال كافر في - 00:14:04

اسلامي الا بعد التي وللتي ولربما ينطق الانسان منهم بالشهادة عدة مرات ومع ذلك يقتلونه. ويحكمون بردته ده ما هو وباله مع انه نطق بالشهادة. قالوا لانه يمكن ان نطقها تعوزا او نطقها - 00:14:32

غشا لنا ولكن اذا جئت الى قضية اخراج المسلم من دائرة الكفر فانه بمجرد والتوجه والتخيل. فسبحان من قلب عقولها يعني نكسها على اعقابها. فمن مقاصد الشريعة تكثير المسلمين وتيسير الدخول في الدين. ومن مقاصد - 00:14:51

الشريعة تتنقّل الخروج منه. ولذلك ليس في الدخول في الدين حد ردة ولكن في الخروج من حد ردة. فإذا ينبغي ان ننتبه لهذا.

والادلة على هذا كثيرة في الحقيقة. منها مثلاً حديث اسامة في الصحيحين. في الرجل الذي قال - [00:15:11](#)  
اسلمت لله او قال لا اله الا الله فقتله اسامة. هو دخل في الدين بعد نطقه بالشهادة فعاتبه النبي صلى الله عليه وسلم واغلظ عليه لانه حكم انه لا يزال كافرا - [00:15:32](#)

فكأنه يقول حتى ولو كنت تظن يا اسامة ذلك فلئن تركته خطأ لان تركته خطأ ولان حكمت باسلامه ولو خطأ خير لك من ان تخرجه من دائرة الاسلام وتقيم عليه حد الله عز وجل بمجرد اجتهاود صدر منك او ظنة - [00:15:48](#)

بدرت منه فلا يجوز لنا ان نفعل ذلك وكذلك نص الفقهاء على ان من صلى من الكفرة فانه يحكم باسلامه مع انه ربما يكون افعال الصلاة السخريه واستهتارا. لكن ما عليه عطناه بس - [00:16:08](#)

يحكم باسلامه فلا ان نخطئ في اسلمت كافر خير من ان نخطئ في تكبير مسلم حتى من سمع مؤذنا يؤذن ثم صار يسخر به ويستهزأ ونطق بالشهادتين استهزاء وسخرية فانه - [00:16:29](#)

تحكم له بالاسلام ظاهرا في الاحكام التي بيننا وبينهم. ولو قال ابني كنت اسخر من مؤذنك فنقول لا نقبل فانك ان كفرت فانك مرتد  
قتل. من باب ترهيبه حتى يبقى مسلما - [00:16:46](#)

وهوئاء هم الذين يدخلون في قول النبي عليه الصلاة والسلام قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل. هو لا يريد الاسلام ونحن نلزمه بالاسلام. هو يريد ان يخرج ونحن نمنعه من الخروج حتى يكون من اهل الجنة - [00:17:03](#)

ف اذا التخوض في اعراض المسلمين في دين المسلمين وتكفيرهم بمجرد الظنة والهوى والشهوات. وب مجرد الاجهادات الباطلة والظنون الكاذبة والتوجهات هذا لا يجوز. والله لمن اعظم الذنب عند الله ان تطلق حكماً تكفيرياً على مسلم. لان اثار التكبير -

[00:17:18](#)

عظيمة جداً فانك تقضي بانه لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يدعى له بالرحمة ولا يرى ولا يرث ابناءه ما له. فاذا اثار التكبير خطيرة جداً فلا بد من الاحتياط العظيم. ولذلك فقد اجمع اهل السنة - [00:17:38](#)

رحمهم الله تعالى على ان من ثبت اسلامه بيقين فلا يجوز اخراجه عن دائرة الاسلام الا بيقين. واما الهوى والشكوك والواهوم والخيالات ووساوس الشيطان والتشفي والانتقام ودرك الغيظ. كل هذا لا شأن له بباب التكبير مطلقاً فالتكبير - [00:17:58](#)

حكم شرعى والاحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها الادلة الصحيحة فلو اخطأنا في ادخال كافر في الاسلام لكان ذلك اهون عند الله عز وجل من ان نخرج مسلماً من دائرة الاسلام الى دائرة الكفر - [00:18:18](#)

ومن القواعد ايضاً كل كبيرة نفي عن فاعلها الایمان كل كبيرة نفي عن فاعلها الایمان. فيراد به نفي كمال الایمان الواجب لا نفي اصله  
ها فيراد به نفي كمال الایمان الواجب لا نفي اصله. قوله صلى الله عليه وسلم - [00:18:36](#)

لا يزنی الزانی حين يزنی وهو مؤمن. هل هذا دليل على ان الزانی خرج عن دائرة الایمان بالكلية؟ الجواب لا هذه كبيرة نفي عن فاعلها الایمان فالمحض به نفي ها كمال الایمان الواجب انتبه لا نفي اصله ففعل الكبائر - [00:19:09](#)

لا تناقض اصل الایمان ولا تقلع اصل الایمان من القلب. وانما تنقص كماله الواجب. وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن. اي لا يكون هذا مؤمناً تماماً ولا يكون له الایمان المطلق. وانما ينقص من ايمانه - [00:19:29](#)

الواجب بقدر كبيرته التي فعل. ومنها ايضاً قوله صلى الله قوله صلى الله عليه وسلم ولا يشرب الخمر يشربها وهو مؤمن المحض بها نفي الایمان الواجب. لا نفي اصله. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم والله - [00:19:49](#)

لا يؤمن والله لا يؤمن قيل من يا رسول الله؟ قال من لا يؤمن جاره بوائقه. اي ايمان منفي الان الجواب انما هو الایمان الواجب او الایمان المطلق لا مطلق الایمان. انتبهوا لهذا. هذا هذا مهم - [00:20:09](#)

جداً لاماً لهم؟ لأن الوعيدية من الخوارج والمعتزلة يجعلون نفي الایمان عن فاعلي الكبيرة نفياً لاصل الایمان بتلك الاحاديث وما اشبهها على تكبير مرتكب الكبيرة وهذا من اعظم ادلةهم ومن هذا ومن اجل هذا الاستدلال دخلوا على المسلمين - [00:20:29](#)  
فيأتي فتأتي هذه القاعدة تسد عنا هذا هذه الشبهة. تسد عنا هذه الشبهة لا ايمان لمن ومنها ايضاً قوله صلى الله عليه الصلاة والسلام لا

ایمان لمن لا امانة له. يعني الخائن - 00:20:52

ليس بمؤمن يعني انه كافر؟ الجواب لا ولكن ناقص الایمان الواجب. فارتکاب الكبيرة لا ينافي اصل وجود الایمان في القلب وانما ينافيک مال الایمان کمال الایمان الواجب واغمض منها ايضا قول النبي صلی الله عليه وسلم لا دین اي ایمان. لمن لا عهد له. لا دین لمن لا عهد - 00:21:11

له المقصود بذلك نفي الایمان الواجب. ومن اهل العلم من قال تفسيرا اخر في الذنوب التي نفي عن فاعلها الایمان. وهو تفسير له اصله الشرعي. وهو ان العبد اذا قارب شيئا من الكبائر فان الایمان يخرج - 00:21:39  
منه فيكون فوق رأسه كالظللة. فإذا خرج عن كبرته رجع اليه الایمان. طبعا لا يرجع اليه كاما وانما يرجع اليه ناقصا على حسب كبرته التي فعلت فان قلت وما برهانك على هذا؟ فقل برهاني على هذا ما في صحيح البخاري. رحمة الله تعالى من حديث عكرمة.  
لما سمع ابن عباس - 00:22:00

يقول ولا يقتل احدكم حين يقتل وهو مؤمن؟ قال قلت يا ابن عباس كيف ينزع منه الایمان؟ كيف فينزع منه الایمان؟ قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها. فان تاب عاد اليه هكذا - 00:22:23  
فشبک بين اصابعه وفي سنن ابی داود باسناد صحيح من حديث ابی هریرة رضي الله تعالى عنه. قال قال النبي صلی الله عليه وسلم اذا زنا المؤمن خرج الایمان فكان خرج منه - 00:22:43  
الایمان فكان فوق رأسه كالظللة. فإذا خرج من ذلك العمل عاد اليه الایمان وكل التفسيرين صحيح. فاما التفسير الثاني فهو دليل على فهو يبين حقيقة النقص واما التفسير الاول فهو يبين اثر النقص. ولذلك قال ابو عبد الله البخاري لا يكون هذا مؤمنا تماما ولا يكون له نور - 00:22:59

الایمان فان قيل ولماذا يقرر اهل السنة هذه القاعدة؟ فاقول ردا على من؟ من الوعيدية الذين هم الخوارج والمعتزلة ممن يستدلون بمثل تلك الاحاديث على ان الایمان منقطع من اصله. وهذا خطأ عظيم على الشريعة. ومن القواعد ايضا يجتمع في الشخص الواحد - 00:23:26

موجب الثواب والعقاب. وموجب المدح والذم يجتمع في الشخص الواحد موجب الثواب والعقاب وموجب المدح والذم ومعناها ان الانسان قد يستحق ثواب الله من وجهه ولكن في نفس الوقت يستحق عقاب الله عز وجل من وجه اخر - 00:23:56  
كما ان الانسان الواحد الشخص الواحد يستحق ان يمدح من وجهه وفي نفس الوقت يستحق ان يذم من وجه اخر. كمن يبر والديه فيستحق المدح وهو يشرب الخمر فيستحق الذنب فهو بار لوالديه وفي نفس الوقت يشرب الخمر اذا استخفى - 00:24:23  
والديه شرب الخمر لكن ما ان يأمره والده بشيء الا ويكون اول المنفذين لاوامرهم. فإذا اجتمع في الشخص الواحد موجب الثواب وهو بره وموجب العقاب وهو شريه. وموجب المدح وهو بره وموجب الذم وهو شريه. وعلى - 00:24:43

خرج اهل السنة حكم مرتكب الكبيرة في الآخرة. فان الانسان اذا كان في الدنيا يرتكب كبيرة ثم مات وهو لا يزال مصرا عليها فإذا جاء يوم القيمة اويدخل النار مباشرة بسبب كبرته؟ الجواب لا لأن عنده ايمان - 00:25:03  
طيب اويدخل الجنة مباشرة بسبب ايمانه؟ الجواب لا. لأن عنده موجب النار فإذا لا نجز لمترتكب الكبيرة بالنار ابتداء ولا بالجنة ابتداء وانما امره الى مشيئة الله. لأن عنده موجب الذنب - 00:25:23

وهو كبرته وموجب المدح وهو ما بقي من ايمانه وموجب العقاب وهي كبرته وموجب الثواب وهي طاعته فان قلت ولم قرر اهل السنة والجماعة هذه القاعدة؟ فنقول ردا على المرجئة والوعيدية - 00:25:43  
فنقول ردا على المرجئة والوعيدية. فان قلت وما وجہ رد هذه القاعدة على المرجئة وما وجہ رد هذه القاعدة على المرجئة؟ فاقول لأن المرجئة عندهم لا يمكن ولا يتصور مطلقا ان - 00:26:04

في الشخص والعين الواحدة موجبان متناقضان. فاما ان يكون يستحق المدح فقط. واما ان يستحق الذم فقط. واما في العين الواحدة يجتمع الناقضان النقيض قال فهذا لا يمكن ابدا. فان قلت وما الذي حملهم على هذا القول؟ نقول حملهم عليه قولهم بن

ايزيد ولا ينقص. فان نقص فنقسه ذهاب كله. فإذا يستحق الذم لانه لم يبق معه شيء من الايمان وان ارتكب الذنب فالذنب لا تنقص ايمانه فلا يزال ايمانه كاملا. فإذا كان ايمانه كاملا فلما يذم؟ فلما يذم - 00:26:51

فالعلة التي اوجبت لهم هذا القول الباطل هي هذه وهي اعتقادهم بان الايمان لا يزيد ولا ينقص. فاما ان يذم مطلقا واما ان يمدح مطلقا واما ان يثاب مطلقا واما ان يعاقب مطلقا - 00:27:12

فما عندهم هذا التفصيل. فان قلت وما وجه رد هذه القاعدة على انتم معنون ولا نايمين انتوا شكلكم على الوعيدية ما وجه رد هذه القاعدة على الوعيدية؟ فنقول لأن نفس العلة فيهم - 00:27:31

وهي اعتقادهم بان الايمان كالصخرة الواحدة الذي لا يزيد ولا ينقص. فإذا اذنب عبداً فعنده الوعيدية ينقص ايمانه ونقشه ذهاب كله. متى ما نقص بذنب واحد ذهب كله. فإذا اذا ذهب - 00:27:52

كله فمن الذي يبقى له لم يمدح عليه فإذا العلة التي اوجبت امتناع اجتماع الموجبين في الشخص عند هؤلاء واحدة. وهي اعتقادهم بان الايمان جزء واحد لا يمكن ان يتجزأ ولا يمكن ان يزيد ولا يمكن ان ينقص فاما ان يمدح صاحبه مطلقا - 00:28:12

كما عند المرجئة واما ان يذم مرتکب الكبيرة مطلقا كما عند الخوارج. واما اهل السنة والجماعة فلا والذى اوجب لهم هذا القول الحق هو لأنهم يعتقدون اصلاً ان احسنت يا سلطان انت اللي معنون بلا خواص ولا الاخوة كلهم رايحين العرس - 00:28:38

وانه يزيد وينقص. فلاننا نقول بان الايمان يزيد وينقص ها فإذا يجتمع في الشخص الواحد ايش موجب الثواب وموجب العقاب. فمرتكب الكبيرة يذم لكبیرته. ولكن يستحق المدح بما بقي معه من الصفات الكمالية. اليس كذلك - 00:28:58

فان قلت هلا اكرمنا بدلليل واحد حتى يبين لنا اجتماع الامرين فنقول نعم ولا بأس ولا حرج في ذلك كان رجل يضحك النبي صلى الله عليه وسلم وكان كثيراً ما يشرب الخمر. ابتلاه الله عز وجل بهذه الجزئية. ولكن - 00:29:18

كان يدخل السرور على نفس النبي صلى الله عليه وسلم كلما التقى معه. فكان كثيراً ما يؤتى به ويجلد. ثم يطلع من عندهم ويروح يشرب ويؤتى به ويجلد. فقال بعض الصحابة لعن الله. ما اكثر ما يؤتى - 00:29:39

فسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تقل ذلك فاني لا اعلم الا انه يحب الله ورسوله متفقاً انه يحب الله ورسوله فإذا اجتمع في هذا الشخص ها موجبان موجب الثواب وموجب العقاب والادلة على ذلك كثيرة ذكرتها في - 00:29:59

قواعد المذاعة ومن القواعد ايضاً شعب النفاق والكفر والشرك الاصغر او الصغرى نقول الصغرى احسن الشعب النفاق والكفر والشرك الصغرى لا تتنافى مع وجود اصل الايمان في القلب لا تتنافى مع وجود اصل الايمان في القلب. شعب النفاق والكفر والشرك الصغرى - 00:30:22

لا تتنافى مع وجود اصل الايمان في القلب. واظن القاعدة واضحة. وهذا من اعظم ما هدى الله به اهل السنة والجماعة اعني به تقسيم النفاق الى اصغر واكبر. وتقسيم الكفر الى اصغر واكبر. وتقسيم الشرك يا شيخنا - 00:30:57

إلى اصغر واكبر. فاهتدوا بهذا التقسيم الى هذه القاعدة. فقالوا اما الكفر الاصغر فلا يتنافى مع وجود باصل الايمان في القلب. فربما يكون الانسان مؤمناً وعنه كفر اصغر. فان قلت مثل لنا على هذه الجزئية فاقول - 00:31:18

هيا هلا ومرحباً واهلاً في قول النبي صلى الله عليه وسلم انتنان في الناس هما بهم كفر. الطعن في الانساب والنياحة على الميت. فهل اذا طعن في النسب فهل اذا طعنت في النسب كفرت الكفر الاصغر؟ الجواب لا. فانت لا تزال على - 00:31:38

ايمانك ولكن عندك كبيرة من الكبائر. فإذا اجتمع الكفر الاصغر مع اصل وجود الايمان في القلب. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقباً بعض وقوله صلى الله عليه وسلم - 00:31:58

اما عبد ابي اي فر من مواليه فقد كفر حتى يرجع اليهم. او ترون العبد قد خرج عند دائرة الاسلام بالكلية؟ الجواب لا بل عنده كفر اصغر. فإذا الكفر الاصغر والشرك - 00:32:18

الاصغر والنفاق الاصغر انما تنقص كمال الايمان الواجب ولكن لا تنقص اصله في القلب تنقص كمال الايمان الواجب ولكن لا تنقص ولا

تبتلوا ها سعوا اصله من القلب. سعيد انت معي ولا رايح - 00:32:38

ها طيب بدون ما تشويف ماذا قلت في اخر كلامي يا ويلك يا سواد ليك لو ما تجاوب واحد واحد عطني عطني شي طلع ايش؟ شعيب الارنوط ان شعاب ترى سمعي ذا اليومين ما - 00:33:05

تقول يا سعيد ارفع صوتك ايش؟ يا اخي ترى ما علمنا منطق الطير تكلم زين دعا به ايوة لا يقلع اصل الايمان اليوم ان شاء الله حفظت المعلومة حتى مع الاشارة - 00:33:28

حفظ المعلومة مع الاشارة لا يقشع اصل الايمان طيب صحيح وكذلك النفاق لقد دل الدليل على ان من كذب في حديثه او خان في امامته او اخلف في وعده فهو منافق - 00:33:46

لما في الصحيحين من حديث ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم واسمع الحديث جيدا اسمع ثلاث من اية المنافق ثلاث اسمع اللي بقوله زاد مسلم وان صام وصلى وزمم انه مصيبة. هذى زيادة اللي فرح بها الخوارج والوعيادية فرحا - 00:34:03  
قالوا وان صام وصلى وزمم انه مسلم. اذا حدث كذب. اذا وعد اخلف اذا اؤتمن اذا اؤتمن خان ولكن العلماء مجتمعون على ان هذه شعب نفاقية صغرى لا تتناقض مع وجود اصل الايمان في القلب وانما - 00:34:25

كماله الواجب. يسير الرياء او ينقض اصل الايمان في القلب ام ينقص كماله الواجب؟ الجواب ينقصك ماله الواجب. قول ما شاء الله وشتئ قول انا في حسب الله وحسبك. قول - 00:34:46

اكتفيت بك وبالله من غير ثم هذا كله من شرك الالفاظ لكنه شرك اكبر ام شرك اصغر تلك اصغر فاذا لا يتنافي مع وجود اصل الايمان في القلب. وكذلك من علق تميمة على انها مجرد سبب - 00:35:06

وكذلك من تطير بالبومة او بالزمان او بالمكان على انه مجرد سبب. وكذلك من تبرك بشجر او حجر على ان مجرد سبب. وكل هذا من صور الشرك الاصغر التي لا تتنافي مع وجود اصل الايمان في القلب. افهمت؟ اذا - 00:35:26  
ما الذي يتنافي؟ من يكمل السؤال ويعطيني الجواب من اللي يكمل لي السؤال اللي ابي اقوله الان ويعطيني الجواب ايوة كيف عرفت اللي في نفسي عسى ان لا تكون كاهنا يا شيخ سيد - 00:35:46

كيف عرفت اللي في نفسي ما شاء الله يا سلام عليك فهمتهموه مين اللي فاهم معی هیک کوییس خایف اینی اسأّلک ها یعنی طیب انت ما فهمت انت بنفسك واش ماذا فهمت - 00:36:06

اترك الاول لا ابغى السؤال الاخير اذا ان قلت ما الذي يتمنى؟ يلا اكمل السؤال ايوة ليتنافي مع الشرك الاقبلى ليتنافي مع وجود ايش اي في القلب ما هو صح - 00:36:25

والكفر الاقبلى هذا هذا نفسي اللي قاله الشيخ سيد اذا اقول فان قلت لنا وما الذي يتمنى اذا مع وجود اصل الايمان في القلب؟ فنقول لا يتنافي مع اصل الايمان الا اذا - 00:36:46

وقع في الكفر الابك بر او الشرك الابك بر او النفاق الابك بر عشانك كبير لازم نطلع اكبر فان قلت ولماذا قرر اهل السنة والجماعة هذه القاعدة ولماذا قرر اهل السنة والجماعة هذه القاعدة؟ فنقول ردًا على الوعيادية - 00:37:02

من الخوارج والمعتزلة. فان قلت وكيف؟ فاقول الجواب لأن الوعيادية عندهم الكفر واحد لا ينقسم انما هو اكبر دائما. والشرك عندهم واحد لا ينقسم. انما هو اكبر والنفاق عندهم واحد لا ينقسم انما هو اكبر دائما. فمن وقع في شعبة من شعب الكفر - 00:37:36

فقد انتقض اصل ايمانه عندهم. ومن وقع في شعبة من شعب النفاق او الشرك فقد انتقض اصل الايمان ولذلك يقول الخوارج من افتخر بحسبه كفر. ومن طعن في الانساب كفر. ومن ناح على - 00:38:06

الميت كفر ومن سايب ومن سايب مسلما فقد كفر. والعبد اذا ابق من مواليه فقد كفر. اي كفر عندهم؟ الجواب الكفر الاقبلى. والذى اوجب لهم هذه الافة ما هو؟ عدم تقسيم الكفر الى كفرين ولا الشرك الى - 00:38:26

شركين ولا النفاق الى نفاقين. او رأيتم معنى عرفتكم معنى كلامي في اول شرحني لهذه القاعدة. ان التقسيم هذا من من اعظم ما هدى الله به اهل السنة والجماعة الى القول الحق. ولذلك لا ازال اصرخ باعلى صوتي. اقسم بالله ان الضلال في الاجماع - 00:38:46

والهداية في التفصيل الاجمال من اعظم اسباب الضلال. اقصد اجمال الالفاظ. اجمال الفتاوى. هذا من اعظم اسباب الضلال فنحن في عصر التفصيل دع الاجمال لان الناس الذين يستمعون لاجمال - 00:39:06

لا يعرفون ما يقف وراءه من التفاصيل ولم يسمعواها منك سابقا اليس كذلك؟ لم يسمعوها منك سابقا. لكن انتم الان سمعتم مني هذه القاعدة. فلو سمعتموني في مجلس اخر اقول ان - 00:39:29

لا يتناقض مع اصل وجود اليمان. فانتم ستحملون كلامي على الاصغر لانكم عرفتم التفاصيل. لكن اما ان تأتي الى قوم ليست عندهم معرفة بالتفاصيل. ثم تجمل الكلام فهذا والله من الخطأ. ولذلك يا طلبة العلم يا معاشر - 00:39:45  
العلماء اتقوا الله في انفسكم ولا تخرجوا الكلام تعليما. وتقريرا وتأليفا وافتاء على طريقة الاجمال. بل لا بد لا بد من التفاصيل. اخر قاعدة عندنا في هذا - 00:40:05

الدرس ولا ادريكم رقمها عندكم لأن غيره هذا الدرس الثالث ونحن نقولها ها هم وان صام وصلى و Zum انه مسلم قصدك؟ يعني ما الدليل على أنها لا تخدم مذهب الخارج قصدك؟ طيب ترجمته إلى اخر الدرس تسمح؟ - 00:40:26

ترجمته إلى اخر الدرس اسمح لي خل نأخذ هذه القاعدة لا تقوموا الحجة على المعين الا ببلغتها ومطلق فهمها. لا تقوموا على المعين الا ببلغتها ومطلق فهمها. اما اشتراط البلوغ فقد ورق عليه الاجماع - 00:40:54

قد اجمع اهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى على ان الحجة لا تقوم على المعين الا اذا بلغه النص. يعني سمعت اذنه الدليل وبناء على اشتراط هذا الشرط فمن لم تبلغه الاصلة كمن نشأ في بادية بعيدة عن العلم والعلماء - 00:41:18

او كان حربيا في دار كفر وأسلام. وليس ثمة طريقة للاتصال باهل الاسلام ولم يستمع الاصلة الامرية او الناهية فانه يعتبر معمضا عنه. فيما فوته من مأمورات او وقع فيه من - 00:41:38

لان الحجة لم تبلغه. وعلى ذلك قول الله عز وجل وما كان معدبين حتى نبعث رسولنا حتى نبعث رسولنا. ولأن المتقرر باجماع العلماء ان التكاليف منوطه بالقدرة على العلم والعمل. فلا - 00:41:57

تكليف الا بعلم ولا عقوبة الا بعد انذار ماشي؟ ولكن الشرط الذي اختلفوا فيه كثيرا هو فهم الحجة اي بعد بلوغها. فهل شرط ام لا؟ على قولين لاهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى. فمن نشأ في بادية بعيدة عن العلم والعلماء - 00:42:17

اشتراطها ومن اهل العلم من لم يقل من قال بعد اشتراطها وبعد النظر في الاقوال وتتبع كلام العلماء في مواضعه. وجدنا ان الخلاف بين اهل السنة في هذه الجزئية لها لفظيا. لا ثمرة له - 00:42:46

واستطيع ان اقول ان هذه المسألة فيها ثلاث اجماعات بعد ان لم يكن فيها الاجماع واحد بعد التمحيق لاقوال اهل العلم المشترطين والذين لا يشترطون. وجدنا انهم يتتفقون على ثلاث مسائل - 00:43:12

الاولى ذكرتها لكم انفا وهي اجمع على ان بلوغ الحجة شرط في في عفوا ان بلوغ شرط في قيامها. هذا لا خلاف فيه يا استاذ محمد مطلقا الثانية اجمعوا على ان مطلق الفهم شرط في قيامها. ونعني بمطلق الفهم اي بعضه - 00:43:35

بمعنى ان الحجة لو بلغت من ليس عنده مطلق الفهم فان الحجة لم تقم عليه البهيمة فانها ربما تسمع الايات ولكن لا تفهم ليس عندها مطلق الفهم ولذلك خرجت عن دائرة التكليف مطلقا وكالمجنون فربما يقرأ الانسان على المجنون ايات الصلاة والامر بها وآيات الزكاة - 00:44:02

والامر بها فالدليل بلغه ولكن ليس عنده مطلق فهمه. ولذلك اجمع العلماء على ان المجنون غير مكلف لما؟ لأن مطلق الفهم ليس عنده اذا الجميع يتتفقون على ان الحجة اذا بلغت من ليس عنده مطلق الفهم فانها غير قائمة عليه. اذا - 00:44:32

الجميع يشترط لقيامها مطلق الفهم اي بعضه الاجماع الثالث. اجمع العلماء على انه ليس من شرط قيامها الفهم المطلق اجمع العلماء انه على انه ليس من شرط قيامها الفهم المطلق. فان قلت وماذا تعني بالفهم المطلق؟ اقول - 00:44:58

اي الفهم الكامل الذي يقتضي الامتثال والاتباع والتسليم والاذعان. كفهم ابي بكر وعمر وفهم المهاجرين الانصار وفهم كبار العلماء هل من شرط قيامها ان يكون لك الفهم الكامل الذي يقتضي الاتباع والامتثال - 00:45:31

الجواب لا وانما يكفي في قيامها سماحك لها اي بلوغها ومطلق فهمها فتعرف مراد الله عز وجل في هذا الوحي. لكن لم تفهمها الفهم الكامل هذا لا شأن لنا به. فإذا يا اخواني من سمعتموه من اهل السنة والجماعة رحمهم الله. يقول - [00:45:51](#)

ان الفهم شرط فاعلموا انه لا يقصد الفهم المطلق وانما يقصد مطلق الفهم ومن سمعتموه يقول بان الفهم ليس بشرط في قيامها فهو لا يقصد مطلق الفهم وانما يقصد الفهم المطلق - [00:46:16](#)

وبذلك تكون المسألة قد اتضحت فصارت عندنا اجماعات ثلاث. الاول اجمعوا على ان بلوغها شرط في قيامها. الثاني اجمعوا على ان مطلق الفهم شرط في قيامها. الثالث اجمعوا على ان الفهم المطلق ليس بشرط في قيام - [00:46:41](#) ولعلنا نكتفي بهذا المقدار من شرح قواعد باب التكفير. وبه ننتهي من شرح قول الامام رحمه الله تعالى ولا نكفر احدا من اهل القبلة بذنب ما لم يستحله وفق الله الجميع لما يحب ويرضى والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:47:05](#)